

الفائق في غريب الحديث

- وَثَنَدَى لَأَن الْغَالِبَ أَنَّ تُفْخِرَ فَرَّخَيْنِ . كَلِمَ بَنُو آدَمَ طَفَّ الصَّاعُ لَمْ يَمَلَأْ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالتَّقْوَى . وَلَا تَسَابُّوْا فَإِنَّمَا السُّبُّ أَنْ يَكُونََ الرَّجُلُ فَاحِشًا بِذِيَّ سَاءٍ جَبَانًا .

طَفَفَ يُقَالُ : هَذَا طَفَّ الْمِكْيَالُ وَطِغَافُهُ أَيْ قَرَابَهُ وَهُوَ مَا قَرُبَ مِنْ مَلَأْتِهِ . وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : هُوَ مَا عَلَا الْجَمَامَ وَإِنَاءُ طِفَانٍ كَقَوْلِكَ : قَرَّبَانٍ وَكَرَّرَبَانٍ وَالْمَعْنَى كَلِمَ فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى أَبِيٍّ وَاحِدٍ بِمَنْزِلَةِ مُتَسَاوِيِ الْأَقْدَامِ فِي النِّقْصَانِ وَالتَّقَاصُرِ عَنْ غَايَةِ التَّمَامِ . وَشَبَّهَهُمْ فِي نُقْصَانِهِمْ بِالْمِكْيَالِ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَمَلَأَ الْمِكْيَالُ . ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ التَّفَاضُلَ لَيْسَ بِالنِّسْبِ وَلَكِنْ بِالتَّقْوَى . وَنَهَى عَنِ التَّسَابُّ وَالتَّعَايُورِ بِضَعَةِ الْمُنْصَبِ وَنَدَبِهِ عَلَى أَنَّ السُّبُّ إِنَّمَا هِيَ أَنْ يَتَّضِعَ الرَّجُلُ بِفَعْلٍ سَمَّجٍ يَرْتَكِبُهُ نَحْوَ الْفُحْشِ وَالْبَذَاءِ وَالْجُبْنِ . وَصَفَ الدِّجَالَ فَقَالَ : أَعُورَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةُ طَافِيَةٍ .

طَفَى هِيَ الْحَبَّةُ النَّاتِيَةُ الْخَارِجَةُ عَنْ حَدِّ نَبْتَتَةٍ أَخَوَاتِهَا . وَكُلُّ شَيْءٍ عَلَا فَقَدْ طَافَا وَمِنْهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ فِي صِفَةِ ثَوْرٍ : ... إِذَا تَلَّ قَتَهُ الْعَقَاقِيلُ طَفَا وَقِيلَ : أَرَادَ الْحَبَّةَ الطَّافِيَةَ عَلَى مَتْنِ الْمَاءِ . وَالْحَدَقَةُ الْعُورَاءُ النَّاتِيَةُ فِي الْمَقْلَةِ الْقَائِمَةُ مِنْ أَشَدِّهِ شِدَّةً بِهَا . ابْنُ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا كَرَّرَهُ الصَّلَاةَ عَلَى الْجَنَازَةِ إِذَا طَفَّ لَتِ الشَّمْسُ .

طِفْلٌ أَيْ دَنَاتٌ لِلْغُرُوبِ وَقَالَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ وَأَسْمُ تِلْكَ السَّاعَةِ الطِّفْلُ اشْتَقَّ مِنْ الطِّفْلِ لِقَلَّتِهِ وَصَغُرِهِ . ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سَبَقَ الْخَيْلَ . فَقَالَ : كُنْتُ فَارِسًا يَوْمَئِذٍ فَسَبَقْتُ النَّاسَ حَتَّى طَفَّ فَتَّ بِي الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَّاقٍ